



قرار رقم 15\م\2021

تمديد مهلة قبول اللوائح الاسمية لتلامذة المدارس الخاصة

المجانية وغير المجانية

إن وزير التربية والتعليم العالي،
بناء على المرسوم رقم 6157 تاريخ 2020 /1/21 (تشكيل الحكومة)
بناء على المرسوم رقم 1436 تاريخ 1950/3/23 وتعديلاته،
بناء على القرار رقم 452 تاريخ 1977/9/20،
بناء على القرار رقم 720 تاريخ 1993/9/28،
بناء على القرار رقم 1294 / م / 2013 تاريخ 2013 /10/10 (اعتماد النماذج الجديدة للوائح
الاسمية للمدارس الخاصة)
بناء على القرار رقم 589 / م / 2020 تاريخ 2020/12/14 (تمديد مهلة اللوائح الاسمية)
ونظراً لقرار الاقفال الكامل والتعبئة العامة في البلاد،
حرصاً على مقتضيات المصلحة العامة ،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تمديد مهلة قبول اللوائح الاسمية لتلامذة المدارس الخاصة المجانية وغير المجانية
للعام الدراسي 2020 / 2021 من تاريخ 2020 /1/31 ولغاية تاريخ 2021/3/1 كحد
أقصى، تحت طائلة إتخاذ الإجراءات القانونية بحق المدرسة المتخلفة عن تقديم هذه اللوائح
خلال الفترة الممددة.

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة %

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب